

جيش الدفاع الإسرائيلي

امر بشأن الحدائق العمومية (يهودا والسامرة) (رقم ٢٧٢) لسنة ١٩٧٠ - ٥٧٢٠

نظام بشأن مقدار الرسوم للحدائق العمومية (تعديل ٩)

عملا بالصلاحيه المخوله لي في المادة ١٧ من الامر بشأن الحدائق العمومية (يهودا والسامرة) (رقم ٢٧٢) لسنة ١٩٧٠ - ٥٧٢٠ (فيما يلي - الامر) فاني اصدر النظام التالي :

١. استبدال المادة ١ من النظام بشأن مقدار الرسوم للحدائق العمومية (يهودا والسامرة) لسنة ١٩٨٢ - ٥٧٤٢ بحل :-
 ١. يكون مقدار الرسوم للحدائق العمومية كمدلولها في الامر كما يلي :-

الحديقة	للزائرين من ٥ - ١٨	للزائرين فوق سن ١٨	لمجموعة احداث تتكون من ٤٠ حدا	لكل مجموعة اخرى تتكون من ٤٠ شخصا	للتلميذ
قمران	٤٠ شيكل	١٧٠ شيكل	١٠٢٠٠ شيكل	١٠٠ شيكل	١٠ شيكل
قصرمشم	٤٠ شيكل	١٧٠ شيكل	١٠٢٠٠ شيكل	١٠٠ شيكل	١٠ شيكل
الروديون	٤٠ شيكل	١٧٠ شيكل	١٠٢٠٠ شيكل	١٠٠ شيكل	١٠ شيكل
سبسطيه	٤٠ شيكل	١٧٠ شيكل	١٠٢٠٠ شيكل	١٠٠ شيكل	١٠ شيكل
تل اريحا	٤٠ شيكل	١٧٠ شيكل	١٠٢٠٠ شيكل	١٠٠ شيكل	١٠ شيكل

للارواد حتى الخامسة وللجنود مجاناً

٢. يبدأ سريان هذا النظام ابتداءً من ١٠ آذار ١٩٨٤ (٥٧٤٤) (انجاء ١٩٨٤) .
 ٣. يطلق على هذا النظام اسم " نظام بشأن مقدار الرسوم للحدائق العمومية (تعديل رقم ٩) (يهودا والسامرة) لسنة ١٩٨٤ - ٥٧٤٤ " .

١٥ آذار ٥٧٤٤

١٩ آذار ١٩٨٤

(-)

يوسف ليلي
 ضابط القيادة لشؤون الحدائق العامه
 بالاداره المدنيه لمنطقه يهودا والسامرة
 السلطه المختصه